

Distr.
GENERAL

A/RES/47/88
5 April 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٣ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/47/703)]

٨٨/٤٧ - من أجل الإدماج التام للأشخاص المصابين بحالات عجز
في المجتمع : برنامج عمل عالمي مستمر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرارات ٥٢/٣٧ و ٥٣/٣٧ المؤرخان ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٩٦/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٦/١٩٩٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢، وبقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٨/١٩٩٢ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٢^(١)،

وإذ تلاحظ التقدم المحرز خلال عقد الأمم المتحدة للمعوقين، بما في ذلك زيادة الوعي للمسائل المتعلقة بالعجز وتوسيع نطاق المعرفة بها، وزيادة الدور الذي يقوم به الأشخاص المصابون بحالات عجز والمنظمات، ووضع تشريعات بشأن العجز،

وإدراكاً منها للعقبات الرئيسية التي تعترض تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين^(٢)، ويتجلى أهمها في عدم كفاية المخصصات من الموارد،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة إتاحة السبل للأشخاص المصابين بحالات عجز ليتبوأوا مكانهم كمواطنين كاملين الأهلية في جميع ميادين الحياة في المجتمع،

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٢ (E/1992/22).

الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٢) A/37/351/Add.1 و Corr.1، المرفق، الفرع الثامن، التوصية ١ (رابعا).

وإذ يساورها بالغ القلق بسبب تزايد أعداد الأشخاص المصابين بحالات عجز نتيجة للفقر والمرض والحروب والنزاعات الأهلية والعوامل الديمغرافية والبيئية، بما في ذلك الكوارث الطبيعية والنكبات،

وإذ تعترف مع التقدير بالأعمال التي يضطلع بها مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بوصفه جهة التنسيق في منظومة الأمم المتحدة للمسائل المتعلقة بالعجز،

وإذ تسلّم بأن العملية الجارية لوضع قواعد موحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين تمثل واحدة من مبادرات العقد الهامة،

وإذ تحيط علما بالتدابير المقترحة الرامية إلى وضع استراتيجية طويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي حتى عام ٢٠٠٠ وما بعده، التي أسفر عنها اجتماع الخبراء الذي عقد في فانكوفر بكندا في نيسان/أبريل ١٩٩٢^(٣)،

وإذ ترحب بالمبادرة التي اتخذتها حكومة كندا لعقد المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن حالة الأشخاص المصابين بحالات عجز، الذي عقد في مونتريال بكندا في ٨ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢،

وقد نظرت بعناية في مختلف التقارير والبيانات المقدمة في جلساتها العامة التي كرسها في ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ للاحتفال باحتتام عقد الأمم المتحدة للمعوقين^(٤)،

وإذ ترحب بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٦/١٩٩٢ الذي أوصى فيه المجلس باستمرار صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين تحت اسم جديد، هو صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الإعاقة، وبموجب صلاحيات جديدة^(٥)،

وقد أحاطت علما مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٦) عن الجولة الثانية لرصد تنفيذ برنامج العمل العالمي وعقد الأمم المتحدة للمعوقين،

١ - تعيد تأكيد استمرار صلاحية وأهمية برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين الذي يوفر إطارا ثابتا وابتكاريا للمسائل ذات الصلة بالعجز؛

(٣) انظر: E/CN.5/1993/4.

(٤) انظر: A/47/PV.33-36.

(٥) انظر: A/47/214-E/1992/50.

(٦) A/47/415 و Corr.1.

٢ - تكرر تأكيد مسؤولية الحكومات في أن تزيل أو تسهل إزالة الموانع والعقبات التي تعوق الإدماج التام للأشخاص المصابين بحالات عجز في المجتمع، وتؤيد ما تبذله من جهود من أجل وضع سياسات وطنية بغية تحقيق أهداف محددة؛

٣ - تحث الحكومات على إبداء التزامها بتحسين حالة الأشخاص المصابين بحالات عجز، وذلك بأن تقوم، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) إنشاء آلية حكومية مناسبة تكون مسؤولة عن السياسة فيما يتصل بالأشخاص المصابين بحالات عجز وعن التنسيق عموماً؛

(ب) معالجة المسائل المتعلقة بالعجز في إطار سياسات متكاملة للتنمية الاجتماعية مرتبطة بالمسائل الاجتماعية - الاقتصادية الأخرى وتوفير التدابير الوقائية والتأهيلية وتساوي الفرص، وذلك بغية تحقيق الهدف النهائي المتمثل في تسهيل الإدماج التام للأشخاص المصابين بحالات عجز في المجتمع؛

(ج) إنشاء لجان تنسيق وطنية رفيعة المستوى، حسب الاقتضاء، أو هيئات مشابهة أخرى، أو تعزيز الموجود منها وذلك وفقاً للمبادئ التوجيهية لإنشاء وتطوير لجان التنسيق الوطنية المعنية بالعجز أو الهيئات المشابهة، التي اعتمدت في بيجين^(٧)؛

(د) دعم تنمية منظمات الأشخاص المصابين بحالات عجز واستخدام مجموعة المعارف التي تجمعت لدى الأشخاص المصابين بحالات عجز أو ممثليهم في عمليات صنع القرار؛

(هـ) القيام، حيثما يمكن ذلك، بإدماج عناصر الإعاقة في برامج المساعدة التقنية والتعاون التقني؛

٤ - ترحب بإعلان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لعقد المعوقين في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، ١٩٩٣-٢٠٠٢^(٨)؛

٥ - ترحب أيضاً بقرار المؤتمر الدولي للوزراء المسؤولين عن حالة الأشخاص المصابين بحالات عجز، المعقود في مونتريال بكندا، إنشاء فريق عامل من الوزراء ومواصلة إجراء مناقشات بشأن المسألة؛

(٧) A/C.3/46/4، المرفق الأول.

(٨) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ١١ (E/1992/31)، الفصل الرابع، القرار ٣/٤٨.

٦ - ترحب كذلك بمبادرة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن القيام، بالتعاون مع الأمم المتحدة، باستضافة مؤتمر دولي معني بالعجز في خريف عام ١٩٩٣؛

٧ - تحت على الاستخدام الأمثل لآليات وهيئات الأمم المتحدة الموجودة، بما في ذلك اللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى، ولا سيما منظمات الأشخاص المصابين بحالات عجز، في تخطيط وتنسيق وتنفيذ ورصد برنامج الأمم المتحدة المتعلق بالإعاقة، بما يتمشى مع إعادة تشكيل وتنسيق جهود منظومة الأمم المتحدة ومن أجل استخدام الموارد بما يحقق أقصى فعالية من حيث التكاليف؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يحول التركيز في برنامج الأمم المتحدة المتعلق بالإعاقة من إثارة الوعي إلى العمل، وأن يولي أولوية أعلى لمسائل الإعاقة في إطار برنامج عمل منظومة الأمم المتحدة، ويبرز هذه المسائل، وأن يوفر له، عن طريق استخدام الموارد الحالية، اعتماداً مالياً كافياً لتعزيز الدور القيادي الذي تضطلع به الأمم المتحدة كحفاز من أجل التغيير، وكمنظمة تضع المعايير، وكمحفز لتبادل الآراء، وكمروج لأنشطة التعاون التقني، وذلك عن طريق ما يلي:

(أ) إدماج القضايا المتعلقة بالإعاقة في سياسات وبرامج ومشاريع الوكالات المتخصصة على نطاق أوسع وبأولوية أعلى؛

(ب) تركيز العمل والمساعدة في البلدان والأقاليم التي تمس الحاجة فيها إلى ذلك وإيلاء اهتمام خاص للفئات البالغة الضعف؛

(ج) النظر في إنشاء فريق من الشخصيات البارزة، بما في ذلك أشخاص مصابون بحالات عجز، لإسداء النصح للأمين العام بشأن المسائل المتعلقة بالإعاقة؛

(د) المبادرة بالاضطلاع بمشاريع رائدة نموذجية، بالمشاركة مع جميع الأطراف المهمة، لمساعدة الدول الأعضاء في صياغة سياسات شاملة ومترابطة وخطط عمل عملية فيما يتعلق بالإعاقة مع مراعاة العوامل الاجتماعية - الثقافية المتنوعة ومستويات التنمية الاقتصادية المتباينة؛

(هـ) الانتهاء من مراجعة ترجمة برنامج العمل العالمي إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية، ولاسيما مصطلحات "العاهة" و "العجز" و "الإعاقة" و "المعوق"؛

(و) استعراض الرقم القياسي للتنمية البشرية الذي يضعه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كي يدرج فيه تقييم لكيفية معاملة المجتمع لمواطنيه المعوقين كعامل من عوامل نوعية الحياة في ذلك المجتمع؛

(ز) مواصلة الاجتماعات المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة التي تقررنت نتيجة لعقد الأمم المتحدة للمعوقين والتركيز في هذه الاجتماعات على تنفيذ برنامج العمل العالمي؛

(ح) مطالبة المكتب الإحصائي بالأمانة العامة بأن يواصل، بالتعاون الوثيق مع مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، العمل الهام الذي يقوم به في تجميع بيانات إحصائية بشأن مسائل الإعاقة ونشر احصاءات مستكملة عن الإعاقة؛

٩ - تحت لجنة التنمية الاجتماعية على التعجيل بوضع القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين؛

١٠ - تشجع، في المناسبات الرئيسية المقبلة، بما في ذلك المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي سيعقد في عام ١٩٩٣، والمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية الذي سيعقد في عام ١٩٩٤، والسنة الدولية للأسرة التي سيحتفل بها في عام ١٩٩٤، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، الذي سيعقد في عام ١٩٩٥، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي سيعقد في عام ١٩٩٥، على النظر في قضايا الإعاقة فيما يتصل بموضوع اختصاص كل منها؛

١١ - تقرر أن يستمر، استجابة لقرار الجمعية العامة ٩٦/٤٦ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٦/١٩٩٢، صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الإعاقة وتشجع الأمين العام على أن يستكشف ترتيبات تمويل متنوعة لدعم وتعزيز الصندوق، على ألا يشمل ذلك الدول الأعضاء فقط وإنما القطاع الخاص أيضا، مع إيلاء الاعتبار الواجب لضرورة زيادة الشفافية في إدارة الصندوق؛

١٢ - تناشد الدول الأعضاء أن تسلط الأضواء على الاحتفال باليوم الدولي للمعوقين في ٣ كانون الأول/ديسمبر من كل عام وذلك بغية زيادة إدماج الأشخاص المصابين بحالات عجز في المجتمع؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في إطار البند المعنون "التنمية الاجتماعية".

الجلسة العامة ٨٩

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢